|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| A picture containing text, clipart  Description automatically generated | المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-23)**دبي، 20 نوفمبر – 15 ديسمبر 2023** |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | **الإضافة 2للوثيقة 65(Add.24)-A** |
|  | **31 أكتوبر 2023** |
|  | **الأصل: بالإنكليزية** |
|  |
| مقترحات أوروبية مشتركة |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر |
|  |
| ‎‎‎‎‎‎‎‎‎‎‎‎بند جدول الأعمال 1.9(1.9-ب) |

9 النظر في تقرير مدير مكتب الاتصالات الراديوية وإقراره، وفقاً للمادة 7 من اتفاقية الاتحاد؛

1.9 بشأن أنشطة قطاع الاتصالات الراديوية بالاتحاد منذ المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019:

(1.9-ب) استعراض توزيعات خدمة الهواة وخدمة الهواة الساتلية في نطاق التردد MHz 1 300- 1 240 لتحديد مدى الحاجة إلى تدابير إضافية لضمان حماية خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-أرض) العاملة في نفس نطاق التردد وفقاً للقرار **774 (WRC-19)؛**

القرار **774 (WRC‑19)** - الدراسات بشأن التدابير التقنية والتشغيلية التي يتعين تطبيقها في نطاق التردد MHz 1 300‑1 240 لضمان حماية خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-أرض)

مقدمة

يدعم هذا المقترح الأوروبي المشترك إدخال تعديلات على لوائح الراديو من أجل ضمان حماية خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-أرض) العاملة على أساس أولي في نطاق التردد MHz 1 300‑1 240 من خدمة الهواة وخدمة الهواة الساتلية العاملة على أساس ثانوي في نفس النطاق.

ويضيف هذا المقترح حاشية في القسم IV - جدول توزيع نطاقات التردد الوارد في المادة **5** من لوائح الراديو، لحماية خدمة الملاحة الراديوية الساتلية التي تتضمن بالإحالة توصية قطاع الاتصالات الراديوية التي تعكف فرقة العمل 5A وفرقة العمل 4C على تطويرها حالياً. ويستند المقترح إلى المشروع الأولي للتوصية الجديدة ITU-R M.[AS\_GUIDANCE] اعتباراً من 21 سبتمبر 2023. وقد يلزم مراجعة النص بناءً على النص النهائي لهذه التوصية. ويؤيد هذا الاقتراح أيضاً إلغاء القرار **(WRC-19) 774** لأن هذا القرار لم يعد ضرورياً

وفي حالة عدم اعتماد التوصية في الوقت المناسب قبل انعقاد المؤتمر WRC-23، فقد وضع المؤتمر الأوروبي لإدارات البريد والاتصالات في وثيقة منفصلة، وكجزء من هذا المقترح الأوروبي المشترك، إضافة تقترح قراراً للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية كموقف احتياطي.

المقترحات

المـادة 5

توزيع نطاقات التردد

القسم IV - جدول توزيع نطاقات التردد
(انظر الرقم 1.2)

MOD EUR/65A24A2/1

MHz 1 300-890

|  |
| --- |
| التوزيع على الخدمات |
| الإقليم 1 | الإقليم 2 | الإقليم 3 |
| 1 300-1 240 استكشاف الأرض الساتلية (نشيطة) تحديد راديوي للموقع ملاحة راديوية ساتلية (فضاء-أرض) (فضاء-فضاء) 328B.5 329.5 329A.5 أبحاث فضائية (نشيطة) هواة 282.5 330.5 331.5 332.5 335.5 335A.5 A91B.5 ADD  |

ADD EUR/65A24A2/2

A91B.5 يجب أن يتفق استخدام نطاق التردد MHz 1 300-1 240 في خدمة الهواة وخدمة الهواة الساتلية مع الشروط التقنية والتشغيلية الواردة في ملحق التوصية ITU-R M.[AS\_GUIDANCE]. وذلك دون المساس بالوضع الثانوي لخدمة الهواة والتزامها بعدم التسبب في حدوث تداخل ضار على الخدمات الأولية.     (WRC-23)

الأسباب: أن تُدرج بالإحالة التوصية الجديدة ITU-R M.[AS\_GUIDANCE] التي تحتوي على الشروط التقنية (مثل قيود القدرة التي تعتمد على الجزء الفرعي من نطاق التردد) التي تسهل حماية سواتل خدمة الملاحة الراديوية (فضاء-أرض) من خدمة الهواة وخدمة الهواة الساتلية التي تعمل على أساس ثانوي في نطاق التردد MHz 1 300-1 240.

SUP EUR/65A24A2/3

القرار 774 (WRC-19)

دراسات بشأن التدابير التقنية والتشغيلية التي يتعين تطبيقها في نطاق التردد MHz 1 300‑1 240 لضمان حماية خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-أرض)

الأسباب: استُكملت الدراسات ذات الصلة وبالتالي يمكن إلغاء القرار الداعم.

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ